

قرار رقم (٢٩٧٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٨ / ١١ / ٢٠٢٣

بشأن قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الأضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٢٣ والمعمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

"قرار"

المادة الأولى: يقيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الأضرار الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة بالرقم والتخصص الموضح قرين أسمائهم وذلك لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ صدور هذا القرار وهم :

م	الرقم الخبير	الاسم	التخصص
١	١٧٤٧	رائد بحري / احمد عبد الوهاب وهبي عبد الفتاح سويدان	تأمين اجسام سفن
٢	١٧٤٨	أ / احمد عبد الرحمن حسين امام	تأمين الحريق
٣	١٧٤٩	طبيب بيطرى / كريم قدرى رضوان محمود	تأمين حوادث متنوعة (تأمين ماشية)

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح